

## **وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية**

**قرار وزارى رقم ٨١ لسنة ٢٠١١**

**وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٣ بإشراف وزارة السياحة  
على المناطق السياحية واستغلالها :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩  
ولائحته التنفيذية وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية وتعديلاته :

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بآملاك الدولة  
الم الخاصة وتعديلاته :

وعلى قانون في شأن البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٦٩ لسنة ١٩٨٢ بتعديل نطاق بعض  
محافظات الجمهورية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة  
للتخطيط العمراني وتعديلاته :

وعلى موافقة هيئة العمليات بوزارة الدفاع رقم (٢٠٠٩/١٩٣٣) على المخطط  
الاستراتيجي العام لمدينة شبين الكوم - محافظة المنوفية :

وعلى موافقة اللجنة الدائمة لاعتماد الأحوزة العمرانية على الميز العقارى  
لمدينة شبين الكوم - محافظة المنوفية بجلستها بتاريخ ٢٠١٠/٢/٢٢ :

وعلى موافقة المجلس الشعبي المحلي لمحافظة المنوفية بجلسته المنعقدة في ٢٥/٧/٢٠١٠ على المخطط الاستراتيجي العام لمدينة شبين الكوم - محافظة المنوفية؛  
وعلى مذكرة السيد الدكتور المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط العمراني  
بشأن طلب اعتماد المخطط الاستراتيجي العام لمدينة شبين الكوم - محافظة المنوفية  
طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية؛

**قرار:**

**مادة أولى** - يعتمد المخطط الاستراتيجي العام لمدينة شبين الكوم - محافظة المنوفية طبقاً للتقرير والخريطة المرفقين بهذا القرار .  
**مادة ثانية** - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٧/١/٢٠١١

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

**أحمد المغربي**